

أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته أي إلا إذا صدر ضده حكم قضائي نهائي غير قابل للطعن فيه يقضي بإدانته. بحجة أنه لا يلبي حاجة البحث العلمي التي تستوجب دراسة كل من يرتكب سلوكا منحرفا، وبذلك فالمجرم في علم الإجرام هو كل شخص ارتكب فعلا مجرما سواء أدانته القضاء بحكم نهائي أم لم يدينه بعد، علاوة عن ذلك لا يوجد ما يمنع من أن تمتد أبحاث علم الإجرام إلى الأفعال التي تكشف عن خطورة اجتماعية رغم عدم خضوعها لنصوص لدى مرتكبيها تنذر بارتكابهم فيما بعد جريمة بالمعنى القانوني. وفي هذا ما يؤدي إلى إثراء الأبحاث الإجرامية ويساعد في وضع أنسب الوسائل للوقاية من الجريمة ومكافحتها